



Distr.
LIMITED

مؤتمر الأمم المتحدة الدبلوماسي
للمفوضين المعني بإنشاء محكمة
جنائية دولية



A/CONF.183/C.1/WGPM/L.24
26 June 1998
Original: ARABIC

روما، إيطاليا

١٥ حزيران/يونيه - ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٨

اللجنة الجامعة

الفريق العامل المعني بالمسائل الإجرائية

اقترح مقدم من العراق بشأن الفقرة ٧ من المادة ٦٩

الأدلة

"يقع على المدعي العام عبء إثبات أن المتهم مذنب بشكل لا محل فيه لشك معقول. أما في الدفوع المتاحة للمتهم بموجب المبادئ العامة للقانون الجنائي في هذا النظام الأساسي فيقع عبء الاثبات على كاهل المتهم".

هذا المقترح يقتضي حذف الجملة الثانية من المادة ٦٦ وهي (ويقع على المدعي العام عبء إثبات أن المتهم مذنب بشكل لا محل فيه لشك معقول).

ملاحظة:
